

التكاثر والتفاخر: دراسة شرعية

The piling Up The Emulous Desire and bragging Sharia study

د فهد بن عبد الرحمن اليحيى *

الأستاذ بقسم الفقه في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة القصيم (السعودية)

prof.fahdalyahya@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2024/03/09 تاريخ القبول: 2025/11/16 تاريخ النشر: 2026/03/09

ملخص:

هذه الدراسة تتناول التكاثر والتفاخر حيث يشمل التكاثر: التكاثر الحقيقي (التباهي بما هو حقيقي)، ويشمل التكاثر الوهمي (التكثّر والتزّيد)، وبينت الدراسة ما ورد في ذلك في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ثم عرضت الدراسة مظاهر التكاثر والتفاخر انطلاقاً من آية (ألهاكم التكاثر) اعتباراً أنها أصلٌ في ذمّ كلّ تكاثر يُلهي عن المقصود، كالتكثّر والتزّيد من الأعمال العلمية ولاسيما حين تقع ممن لا يباشر العمل بنفسه، وإنما همه أن تنسب إليه و(الانتحال العلمي) والشهادات العلمية الوهمية، ومن مظاهر التكاثر التكثّر والتزّيد في الأعمال المجتمعية والخيرية ونحوها، والتكثّر من المتابعين أو من المشاهدين ونحوهم، والتكثّر والتكاثر بالنعم عن التمتع بها، ومن أقبح التكاثر ما يكون منه في الخصومة، ومن مظاهر التكاثر: التكثّر بالطاعة عن الطاعة فقد تكون نية المرء حسنة؛ لكنه انشغل بمظاهر الطاعة أو بوسائلها عن الطاعة ذاتها، وعن معنى العبادة وحقيقتها، وخلصت الدراسة إلى معيار الذم في التكاثر والتفاخر، ثم الخاتمة والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: التكاثر. التفاخر. المفاخرة

Abstract:

This study deals with bragging and boasting, as bragging includes: real bragging (bragging about what is real), and includes imaginary bragging (multiplying and increasing). The study showed what was mentioned in that in the Holy Qur'an and the Noble Prophet's Sunnah. Then the study presented the manifestations of bragging and boasting based on the verse (٣٥). k) Considering that it is the basis for condemning all bragging that distracts from what is intended, such as the multiplication and increase of scientific work, especially when it occurs from someone who does not undertake the work himself, but his concern is for it to be attributed to him (scientific plagiarism) and fake scientific certificates, and among the manifestations of bragging is the multiplication and increase in community and charitable work. And the like, and the abundance of followers or viewers and the like, and the abundance and multiplication of blessings rather than the enjoyment of them, and among the ugliest of multiplication is that which occurs in disputes, and among the manifestations of multiplication: the abundance of obedience rather than obedience, as a person's intention may be good; But he was more preoccupied with the manifestations of obedience or its means than with obedience itself, and with the meaning and reality of worship, and the study concluded with the criterion of condemnation in multiplication and boasting, then the conclusion and recommendations.

Keywords: The piling UpThe Emulous Desire ; bragging ; The mutual rivalry.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد.

فإن التكاثر المشتمل على المباهاة والتفاخر ، والذي جاء ذكره في القرآن الكريم هو معنى مهم لا غنى للمسلم عن الوقوف عليه والتأمل فيه ؛ ولا سيما مع مظاهر ذلك التكاثر في الواقع ، وتنوعها وتعددتها .

وقد كان منشأ هذه الدراسة هو التأمل في قول الله سبحانه وتعالى : ﴿الْهَنَكُمُ الْتَكَاثُرُ﴾ [التكاثر:1] حيث بدت لي بعض المعاني في هذه الآية الجامعة ، ثم عزمت على أن يكون بحثاً أشمل .

وقد قرنت في العنوان بين التكاثر والتفاخر؛ وإن كان التكاثر هو الوارد في الآية الكريمة ؛ كيلا يلبس العنوان إذا اقتصر عليه بمصطلح التكاثر في النسل الذي هو من مصطلحات علوم الأحياء ؛ حيث إن معنى التكاثر المراد هنا هو ما يرادف التفاخر أو هو قريب منه كما سيأتي في مفهوم التكاثر بإذن الله.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية هذه الدراسة من حيث انطلاقها من فهم كتاب الله تعالى في سورة من سوره ، ثم ما لهذا الموضوع وهو (التكاثر والتفاخر) من واقع نعيشه ، ومظاهر قد نراها ونشعر بها من أنفسنا وما حولنا إن في واقع محسوس أو في وسائل التواصل أو في غير ذلك .

أهداف الدراسة:

1. التعريف بالتكاثر والتفاخر.
2. الوقوف على معنى التكاثر والتفاخر في القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة.
3. استقراء مظاهر التكاثر والتفاخر ، أو نماذج منها .
4. معرفة معيار الذم في التكاثر والتفاخر.

الدراسات السابقة :

لم أجد من خص (التكاثر والتفاخر) بدراسة شمولية ، وإنما نجد بعض الحديث في تفسير سورة التكاثر فقط .

خطة الدراسة:

جاءت هذه الدراسة في تمهيد وأربعة مباحث وخاتمة :

التمهيد في مفهوم التكاثر والتفاخر

المبحث الأول : (التكاثر والتفاخر) في القرآن الكريم

المبحث الثاني : (التكاثر والتفاخر) في السنة النبوية الشريفة

المبحث الثالث : مظاهر التكاثر والتفاخر

وفيه ستة مظاهر :

المظهر الأول : التكاثر والتزيد من الأعمال العلمية

المظهر الثاني : التكاثر والتزيد من الأعمال المجتمعية والخيرية

المظهر الثالث : التكاثر من المتابعين أو من المشاهدين ونحوهم

المظهر الرابع : التكاثر والتكاثر بالنعم عن التمتع بها

المظهر الخامس : التكاثر في الخصومة

المظهر السادس : التكاثر بالطاعة عن الطاعة

المبحث الرابع : معيار الذم في التكاثر والتفاخر

الخاتمة في أهم نتائج الدراسة.

منهج الدراسة

انتهجت المنهج العلمي المتعارف عليه ، من حيث الاستقراء والتحليل ، مستفتحاً بما

في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، منطلقاً من مفهوم التكاثر والتفاخر فيهما ، ثم

استقراء بعض المظاهر ودراستها .

سائلاً الله سبحانه التوفيق والتيسير والتسديد.

التمهيد في مفهوم التكاثر والتفاخر

في اللغة: التكاثر من حيث اللغة من الكثرة ، والكثرة نماء العدد، يقال: كثر الشيء يكثر كثرة فهو كثير ، ويقال: كثرناهم فكثرناهم، وكثر الشيء: أكثره.

واعتبر كثير من أئمة اللغة (التكاثر) مرادفاً للتفاخر ، والتفاخر مفاعلة من الفخر، وتفاخر القوم: فخر بعضهم على بعض ، والتفاخر: التعاضم. والتفخر: التعظم والتكبر⁽¹⁾.

في الاصطلاح: التكاثر في الاصطلاح هو المعنى اللغوي ، ويمكن التماس ذلك مما ذكره المفسرون في معنى التكاثر في تفسيرهم لسورة التكاثر فقد قالوا في معانيه: المَكَاثِرَةُ ، والمُفَاخَرَةُ ، والتَّبَاهِي ، وتَكَلَّفُ الكَثْرَةَ.

وقد بين بعضهم أنه يحتمل التكاثر بمعنى المفاعلة لأنه كما يكون من اثنين يقول كل واحد منهما لصاحبه: ﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ [الكهف:34]، ويحتمل تكلف الكثرة فإن الحريص يتكلف تكثير ماله، وقال بعض المفسرين أن التفاخر والتكاثر شيء واحد، بدليل قوله تعالى: ﴿وَتَفَاخَرُ بَيْنَكُمْ﴾ [الحديد:20]⁽²⁾.

وتأصيلاً على هذه المعاني فالتكاثر يشمل : التكاثر الحقيقي (التباهي بما هو حقيقي)، ويشمل التكاثر الوهمي (التكُّرُّ والتَرَدُّد) ، وكلاهما مقصود في هذه الدراسة.⁽³⁾

(1) تهذيب اللغة مادة ك ث ر 10 / 102 ، لسان العرب مادة ك ث ر 5 / 132 ، مادة ف خ ر 5 / 48.

(2) تفسير الطبري ٢٤ / ٥٩٨ ، تفسير ابن أبي حاتم ١٠ / ٣٤٥٩ ، تفسير البغوي ٨ / ٥١٥ ، التيسير في التفسير لأبي حفص النسفي ١٥ / ٤٦١ ، تفسير ابن عطية ٦ / ١٣٢ ، أحكام القرآن لابن العربي ٤ / ٤٤٢ ، قانون التأويل لابن العربي ١ / ٦٢٨ ، زاد المسير ٤ / ٤٨٥ ، تفسير الرازي ٣٢ / ٢٧١ ، تفسير القرطبي ٢٠ / ١٦٨ ، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) ٣ / ٦٧٥ ، تفسير ابن جزي ٢ / ٥٠٩ ، البحر المحيط في التفسير ١٠ / ٥٣٥ ، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ٣ / ٣٧٧ ، تفسير ابن كثير ٨ / ٤٥٠ ، الدر المنثور ٨ / ٦١٠ ، التحرير والتنوير ٣٠ / ٥١٧.

(3) وهذا المعنى معروف لدى الناس ، ومع ذلك فهناك مصطلحات مرادفة في بعض اللهجات الدارجة في كل مجتمع ، ففي المجتمع السعودي مثلاً نجد مصطلح (الهباط أو المهايط) ، ويقصدون به ذات المعنى المشار إليه أي التكاثر والتفاخر والمبالغة في بعض المظاهر ، ويشمل عندهم التكاثر الوهمي أيضاً ، وهذا المصطلح (الهباط أو المهايط) له أصل في اللغة ففي لسان العرب مادة (هبط): يهبط هيطاً وما زال في هيط وهياط أي في ضجاج وجلبة ، والهباط والمهايط: الصباح والجلبة ، فهناك علاقة بين الصباح والجلبة وبين التفاخر المبالغ فيه وهي لفت الانتباه ، وهناك مصطلح شائع أيضاً في المنطقة الحجازية من السعودية وهو (الفشخرة) ولعلها مأخوذة من الفخر فكأنما هو مصدر منحوت بالطريقة الدارجة ، ومن طريف ما وقفت عليه مما له صلة بهذا الموضوع كلمة (التبازخ) بمعنى التباهي ، كما في المحيط في اللغة لابن عباد 4 / 280 ، وهذه الكلمة (التبازخ) معروفة في اللهجة الدارجة في القصيم وربما في كل نجد في السعودية ، فيقال : فلانٌ يبزخ أي ينفق بإسراف ، وهي صورة من صور التباهي .

المبحث الأول : (التكاثر والتفاخر) في القرآن الكريم

جاء (التكاثر) بالمعنى المشار إليه (التكاثر الحقيقي والتكاثر الوهبي) في القرآن الكريم في مواضع ، وهكذا جاء التفاخر ، فمنها :

الآية الأولى قول الله تعالى : ﴿الْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر:1].

وليست هذه الدراسة في التفسير كي نستطرد في تفسير هذه السورة العظيمة وهذه الآية الكريمة ، ولكن نقتصر على المعنى الذي تتناوله هذه الدراسة .

ف﴿التَّكَاثُرُ﴾ هنا في ماذا ؟ و﴿الْهَنَكُمُ﴾ عن ماذا ؟

لا ريب أن أول ما ينصرف إليه المعنى ، وأعظم ما يحذر من الإلهاء عنه هو الآخرة ، أي ألهاكم التكاثر عن الآخرة ، وما فيها من نعيم وعذاب ، وحساب وعقاب .

لكن هل المعنى محصور في ذلك ؟

ولماذا حذف في الآية الكريمة ﴿الْهَنَكُمُ﴾ عن أي شيء ؟

لقد تأملت هذه الآية العظيمة ، ورجعت إلى تفسيرها في عشرات المصادر ⁽¹⁾ ، فإذا المفسرون رحمهم الله يذكرون المعنى الأعظم المشار إليه ؛ بيد أنهم لم يمنعوا انصراف المعنى لما هو أشمل ، عملاً بقاعدة حمل الآية على المعنى الأعم ما أمكن .

قال الرازي : "لَمْ يَقُلْ: {الْهَاجُمُ التَّكَاثُرُ} عَنْ كَذَا وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرْهُ، لِأَنَّ الْمُطْلَقَ أُبْلِغَ فِي الدِّمِّ لِأَنَّهُ يَذْهَبُ الْوَهْمُ فِيهِ كُلُّ مَذْهَبٍ، فَيَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ مَا يَحْتَمِلُهُ الْمَوْضِعُ". ⁽²⁾

وقال الشوكاني : "وَلِأَنَّ حَذْفَ الْمُتَعَلِّقِ مُشْعِرٌ بِالتَّعْمِيمِ". ⁽³⁾ ، ومثله ما سيأتي عن ابن القيم في توسيع المعنى وشموليته.

ومن هذا الإطلاق والعموم جاءت هذه الدراسة الشمولية ؛ حيث أتناول في هذه الدراسة ما يشمله التكاثر ، وما يلبي عنه ذلك الشيء المشمول .

ومما ذكره المفسرون في معنى التكاثر: المُكَاثَرَةُ ، والمُفَاخَرَةُ ، والتَّبَاهِي ، وتَكْلُفُ الْكَثْرَةِ

— كما تقدم —

⁽¹⁾ منها التفاسير الكثيرة المشار إليها قريباً .

⁽²⁾ تفسير الرازي ٢٧١/٣٢ .

⁽³⁾ تفسير الشوكاني ٥٩٧/5 .

فالتكاثر – كما تقدم - يشمل : التكاثر الحقيقي (التباهي بما هو حقيقي)، ويشمل التكاثر الوهمي (التكبر والتزبد).

الآية الثانية قول الله سبحانه: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد:20]

هذه الآية الكريمة ظاهرة المعنى؛ ولذا لم نجد المفسرين يفصلون فيها كثيراً، وخلاصة المعنى فيها: أن التكاثر والتفاخر جاء ذكرهما في سياق الذم، أي يباهي بعضكم بعضاً بكثرة الأموال والأولاد، وقيل: بالخلقة والقوة، وقيل: بالأنساب والأحساب.

والتكاثر: تفاعل من الكثرة، وهي صيغة مبالغة فمن يغالب غيره في الكثرة، فإنه يصبح أحرص على ذلك ولو من غير حقيقة.⁽¹⁾

فهذه الآية إذاً شاملة أيضاً للتكاثر الحقيقي والتكاثر الوهمي، وقد قرن التكاثر بالتفاخر؛ حيث إن كلاهما يُلهم عن المقصود الأعظم في هذه الحياة { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ }.

الآية الثالثة قول الله سبحانه: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُجِبُونَ أَنَّ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران:188]

جاء في معاني تفسيرها أنها تشمل المرائين المتكثرين بما لم يعطوا.⁽²⁾

وقال ابن حجر: "عمومها يتناول كل من أتى بحسنة ففرح بها فرح إعجاب، وأحب أن يحمده الناس ويثنوا عليه بما ليس فيه"⁽³⁾.

ومن هنا فهذه الآية مع الآيات السابقة تفيد بمجموعها ذم هذه الظاهرة، والتحذير منها وأنها قد تتطور لدى البعض فتتولد منها أخلاق أخرى مذمومة؛ بل قد تحمل على التعدي على حقوق الآخرين المادية أو المعنوية أو كليهما.

(1) تفسير الطبري 22/ 416، تفسير القرطبي 17/ 254، التحرير والتنوير 304/27.

(2) تفسير ابن كثير 2/ 181، واستشهد في هذا السياق بما سيأتي من حديث "من ادعى دعوى كاذبة ليتكبر بها.." وحديث: "المتشبع بما لم يعط.."، وانظر: البحر المحيط لأبي حيان 3/ 466.

(3) فتح الباري 8/ 233.

ولعل هذا المعنى الأخير يمكن به تفسير حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "اتقوا الظلم ؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم".⁽¹⁾
فالشح هو الحرص الشديد الذي يعمي صاحبه فيتهاك على الاستكثار مما ليس له .

المبحث الثاني: (التكاثر والتفاخر) في السنة النبوية الشريفة

جاء ذم التكاثر والتفاخر في السنة النبوية الشريفة في مواضع كثيرة ، سأقتصر على بعضها ، فمهما :

الحديث الأول حديث أسماء رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ".⁽²⁾

قال أبو عبيد: "يعنى المتزين بأكثر مما عنده يتكثر بذلك ، ويتزين بالباطل"⁽³⁾.

وذكر الشراح في معناه أيضاً أنه المتكثر بما ليس عنده بأن يظهر ما ليس عنده ، يتكثر بذلك عند الناس ويتزين به فهو خلق مذموم .

وتشبيهه بلايس ثوبَي زور فيه معانٍ ، من أقربها : أن المتشبع المتكثر حصل له بالتشبع والتكثر نتيجتان باطلتان من ثمار الزور والكذب ، وهما عدم وجود ذلك حقيقة ؛ فهو كذب أمام نفسه ؛ فلم ينتفع بشيء مما أظهره ، ثم كذب أمام الناس ؛ حيث أظهر لهم خلاف الحقيقة.⁽⁴⁾

الحديث الثاني حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " أربع في أمتي من أمر الجاهلية، لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة"⁽⁵⁾.

(1) أخرجه البخاري برقم ٤٩٢١ مسلم برقم ٢١٣٠.

(2) أخرجه البخاري برقم ٢١٣٠ ، مسلم برقم ٢٥٧٨.

(3) شرح البخاري لابن بطال 346/7.

(4) شرح النووي على مسلم 110/14 ، فتح الباري 317/9 ، عمدة القاري 204/20.

(5) أخرجه مسلم برقم ٥٢ ، وجاء في سياق الهم أيضاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر ، والسكينة في أهل الغنم" أخرجه البخاري برقم ٣٤٩٩ ، مسلم برقم ٩٣٤ ، وهو مشعر أن الفخر قرين الخيلاء والكبر .

فهذا الحديث فيه ذم التفاخر والتباهي بالحسب والنسب ؛ حيث اعتبرهما النبي ﷺ من أخلاق الجاهلية.

والحسب يطلق على الشرف بما يكون لدى المرء من الخصال الحميدة ، وقد يطلق على ما يعده المرء من مآثر آبائه وأجداده ⁽¹⁾.

وقد قرن النبي ﷺ الفخر بالحسب بالطعن في النسب ؛ فكلاهما مذموم ، وقد يجر أحدهما إلى الآخر ، وهذا ما نشاهده أحيانا من التفاخر القبلي والذي قد يشتمل على الطعن في قبائل أخرى أو أنساب أخرى .

ومما يحسن التنبيه عليه ، أن من كانت لديه خصال يحق له أن يفخر بها ، واضطر أو احتاج إلى بيانها لغرض صحيح ؛ فهو غير مذموم في هذه الحال ⁽²⁾.

ومع ذلك فينبغي أن يكون كل ذلك بتواضع دون تعالٍ على أحد ، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ... الحديث» ⁽³⁾.

الحديث الثالث حديث ثابت بن الضحاك ﷺ ، عن النبي ﷺ قال: "... ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزد الله إلا قلة .." ⁽⁴⁾.

ذكر شراح الحديث أنه عام في كل دعوى يتشبع بها المرء من مال يختال في التجل به من غيره أو علم يتحلى به وليس هو من حملته ، أو تدين يظهره وليس هو من أهله ، أو دعوى نسب ينتهي إليه ، فقد بين ﷺ أنه غير مبارك له في دعواه .

فمن تظاهر بشيء من الكمال، وادعاه لنفسه، وليس موصوفاً به، فيوشك ألا يدرك إلا نقيض مقصوده، فعاد بالنقص والقلّة في دعواه ؛ فإن كان المدعى مالا، لم يبارك له فيه،

(1) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٥٨٧/٢ ، المفاتيح في شرح المصابيح ٤٥٨/٢ ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢٣٩٠/٦ ، فيض القدير ٤٦٢/١ .

(2) يدل عليه ما أخرجه البخاري برقم ٢٦٢٦ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، أَنَّ عَثْمَانَ ﷺ حَيْثُ حَوَصِرَ، أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ، وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَفَرَ رُومَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ). فَحَفَرْتُهَا، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ). فَجَهَّزْتُهُ، قَالَ: فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ.

(3) أخرجه الترمذي ٣٦١٥ ، وابن ماجه ٤٣٠٨ ، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ ، وحسنه الترمذي وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

(4) أخرجه مسلم برقم 110 ، وأصله في البخاري برقم ٦٦٥٢ دون (ومن ادعى ...).

أو كان علماً، أظهر الله جهله، فاحتقره الناس، فقل مقداره عندهم ، وكذلك ادّعاء التدين والنسب أو غيرها.

وهذا الادعاء عبث لا مصلحة فيه، وهو التكثر الممنوع شرعاً: فإن كان كاذباً في دعواه متكثراً، كان إثمه حراماً شديداً التحريم، وإثمه أشد، وكان مع ذلك سبباً لقلّة فاعله.⁽¹⁾

المبحث الثالث : مظاهر التكاثر والتفاخر

قد يكون من العسير الحصر لمظاهر التكاثر والتفاخر الحقيقي والوهي؛ ولكن من المهم في هذه الدراسة تناول أهمها وأبرزها .

وقد تبين من أدلة القرآن والسنة ولا سيما الآية العظيمة ﴿الْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر:1] أنها أصلٌ في ذم كل تكاثر يُليهي عن المقصود، ومن هنا كان أعظم مذموم ما أُلِهي عن أعظم مقصود وهو الآخرة، فكل ما أُلِهي عنها فهو مذموم أشدّ الذم، ثم كل ما أُلِهي عن المقصود فهو مذموم أيضاً، ويتفاوت الذمّ بحسب ذلك المقصود، ويشهد لعموم هذا الفهم – إن شاء الله تعالى – ما سيأتي في القصة التي رواها ابن عبد البرّ واستشهد بها العلماء كالشاطبي وغيره .

وفي الفوائد لابن القيم : "التكاثر تفاعل من الكثرة ، أي مكاثرة بعضكم لبعض ، وأعرض عن ذكر المتكاثر به إرادة لإطلاقه وعمومه ، وأن كل ما يكثر به العبد غيره سوى طاعة الله ورسوله وما يعود عليه بنفع معاده ؛ فهو داخل في هذا التكاثر ، فالتكاثر في كل شيء من مال أو جاه أو رياسة أو نسوة أو حديث أو علم ؛ ولا سيما إذا لم يحتج إليه ، والتكاثر في الكتب والتصانيف ، وكثرة المسائل وتفريعها وتوليدها ، والتكاثر أن يطلب الرجل أن يكون أكثر من غيره وهذا مذموم إلا فيما يقرب إلى الله" ⁽²⁾ .

فابن القيم وسّع المعنى ومثّل بأمثلة كثيرة .

فالأمثلة الآتية تطبيق لهذا الأصل (الذم لكل تكاثر يُليهي عن المقصود) ؛ حيث إن التكاثر المذموم يراد به الحرص على الاستكثار من الشيء مع الغفلة عن المقصود .

(¹) شرح النووي على مسلم 126/2 ، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم 315/1 ، العدة في شرح العمدّة في أحاديث الأحكام لابن العطار 3/1532 .

(²) الفوائد لابن القيم ص 30 .

وقد قال الله تعالى في سورة التكاثر: ﴿حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ [التكاثر:2] ومعناه - كما في التفاسير- إلى الموت ، ف (حتى) هنا بمعنى (إلى) نَصَّوْا كُلَّهُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكَ ، فقالوا المعنى (حتى أدرككم الموت) و (إلى أَنْ أُتَيْتُمُ الْمَقَابِرَ).⁽¹⁾

وهذا يعني أن الإلهاء قد يتمادى بالشخص إلى الموت ، وهو ظاهر في المعنى الأعظم ، وهو الإلهاء عن الآخرة ؛ لكنه لا يمنع المعاني الأخرى ، بدليل أنه ليس شرطاً للذم في المعنى الأعظم ؛ إذ الإلهاء عن الآخرة مذمومٌ بكلِّ حال ، وفي كل حين وإن لم يتصل بالموت ؛ ولذا جاءت نصوصٌ أخرى مطلقة كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ ءَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون:9].

فمن أصناف ومظاهر التكاثر والتفاخر:

المظهر الأول: التكاثر والتزيد من الأعمال العلمية

قد يقع التكاثر والتزيد في الأعمال العلمية، والمؤلفات، والتحقيقات للمخطوطات، ولاسيما حين يقع ممن لا يباشر العمل بنفسه ، وإنما همه أن تنسب إليه ؛ حتى لو تسوّر على أعمال غيره ، أو سلمها بطريقة أو بأخرى أو اختطفها بشكل أو بآخر ، أو وكّل من يقوم بها بعوض أو بغير عوض.

فإذا كان المقصود من التأليف والتصنيف إنما هو نشر العلم؛ فهذا التكاثر قد يليه عنه، ويصرف عن المقصود؛ فيصبح القصد هو البحث عن الذات وشهوة نسبة المنتج إلى النفس. ويختص العلم الشرعيّ بأعظم مقصود، وهو الإخلاص لله تعالى، ولا مرأى أن هذا النوع من التكاثر ينافي الإخلاص أو كماله .

وفي صحيح البخاري: (باب إثم من رأى بقراءة القرآن، أو تأكل به، أو فخر به) .

(1) تفسير الطبري ٥٩٨/٢٤ ، تفسير ابن أبي حاتم ٣٤٥٩/١٠ ، تفسير البغوي ٥١٥/٨ ، التيسير في التفسير لأبي حفص النسفي ٤٦١/١٥ ، تفسير ابن عطية ١٣٢/٦ ، أحكام القرآن لابن العربي ٤٤٢/٤ ، قانون التأويل لابن العربي ٦٢٨/١ ، زاد المسير ٤٨٥/٤ ، تفسير الرازي ٢٧١/٣٢ ، تفسير القرطبي ١٦٨/٢٠ ، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) ٦٧٥/٣ ، تفسير ابن جزي ٥٠٩/٢ ، البحر المحيط في التفسير ٥٣٥/١٠ ، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ٣٧٧/٣ ، تفسير ابن كثير ٤٥٠/٨ ، الدر المنثور ٦١٠/٨ ، التحرير والتنوير ٥١٧/٣٠ .

وقد يقع التعدي على بعض الأعمال أو المشروعات العلمية لهناً وراء الذات ؛ وقد تجد باحثاً يسطو على عمل غيره ، أو ينتمز الفرصة لاستلاب موضوع أو مخطوط ، غافلاً عن القصد الذي يجب أن يسعى إليه ، وهو الإخلاص لله تعالى ؛ وحفظ حقوق الآخرين وأسبقيتهم ، فمن أخلص القصد لله تعالى لم يلهه مثل هذا التكاثر ، ومن سمّت نفسه ، وعَلّتْ همته ترفع عن مثل ذلك ، وصرف همّه ووقته فيما لا شبهة فيه ولا أذية ، وميدان العلم أفسح الميادين ، وأوسع الساحات ، ورحم الله الشافعي إذ يقول : "وددت أن الناس تعلموا هذا العلم -يعني كتبه- على أن لا يُنسب إليّ منه شيء" (1).

وقال ابن القيم: "من الناس من يلهيه التكاثر بالمال، ومنهم من يلهيه التكاثر بالجاه أو بالعلم، فيجمعه تكاثراً أو تفاخراً، وهذا أسوأ حالاً عند الله ممن يكاثّر بالمال والجاه؛ فإنه جعل أسباب الآخرة للدنيا، وصاحب المال والجاه يستعمل أسباب الدنيا لها وكاثّر بأسبابها" (2).

وقد مضى ما ذكره أيضاً في كتابه الفوائد .

وعن حمزة الكناني قال: "خَرَجْتُ حديثاً واحداً عن النبي ﷺ من مائتي طريق أو من نحو مائتي طريق، قال: فداخلي من ذلك من الفرح غير قليل، وأعجبت بذلك، قال: فرأيت ليلة من الليالي يحيى بن معين في المنام، فقلت له: يا أبا زكريا، خَرَجْتُ حديثاً واحداً عن النبي ﷺ من مائتي طريق، قال: فسكت عني ساعة ثم قال: أخشى أن يدخل هذا تحت: {أَلْهَأَكُمُ التَّكَاثُرُ} (3).

وقد ساقها جماعة من العلماء سياق الاستشهاد بها ، كابن الصلاح (4) ، والشاطبي (5) ، والذهبي (6) ، وهو تواردٌ منهم على ذم التكاثر بمعنى المبالغة فيما هو زائدٌ عن قدر الحاجة ؛ فكيف حين يصبح تكاثراً كاذباً (تكثرأ) أو تكاثراً مع تعدٍ وأذية (7).

(1) سير أعلام النبلاء ٢٩/١٠.

(2) عدة الصابرين ص ١٧١.

(3) أخرجه بسنده عنه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١٠٣٤/2.

(4) في مقدمته (معرفة أنواع علوم الحديث) ص 255.

(5) الموافقات 114/1 قال الشاطبي : وهو صحيح في الاعتبار ؛ لأن تخرجه من طرق يسيرة كاف في المقصود منه ؛ فصار الزائد على ذلك فضلا.

(6) سير أعلام النبلاء ١٦/١٨٠.

(7) وقد تقدم كلام ابن القيم في عدة أنواعاً من التكاثر لدى المشتغلين بالعلم ، وربما يلحق بما ذكره هو وغيره التكاثر في الإجازات العلمية فأحياناً قد يلبي عن المقصود أعني ذات العلم والرسوخ فيه .

السرققات العلمية

من أسوأ مظاهر التكاثر ما هو من قبيل السرققات العلمية و(الانتحال العلمي) و(القصّ واللصق) ؛ بل يُعدّ ذلك جريمة في العرف العلمي والأنظمة والقوانين الحديثة⁽¹⁾ ؛ وحيث إن الحديث عن هذا الموضوع يطول، وهو موضوع مستقل فتكفي هذه الإشارة التي قصدت منها أن التكاثر الوهمي (التكاثر والتزيّد) قد يحمل على السرققات العلمية والانتحال العلمي حتى وجدنا من ينال بهذه السرققات العلمية بعض الشهادات والدرجات العلمية وبعض المناصب ، وقد وجدنا من قد لا تنفعه تلك الشهادة العلمية في تحسين وظيفته ولكنه ولّع في (التكاثر والتزيّد) .

الشهادات العلمية الوهمية

قريب مما سبق ويُعدّ من مظاهر التكاثر الوهمي ، والتكاثر والتزيّد في المجال العلمي ما قد شاع من التسابق لنيل الشهادات العلمية الوهمية والألقاب ؛ حيث يبذل البعض شيئاً من المال ليشتري لقباً ببعض ورقات فينال (الماجستير أو الدكتوراه) من دكاكين بيع الشهادات .

وقد أحسن بعض المتخصصين بملاحقة هؤلاء الدخلاء وفضحهم فجازه الله خيراً . وقد توارد العلماء على ذم التعالم لأنه تدليس قبيح زاد قبحه أنه في شأن عظيم . قال الإمام ابن حزم رحمه الله: " لا آفة على العلوم وأهلها أضر من الدخلاء فيها، وهم من غير أهلها، فإنهم يجهلون، ويظنون أنهم يعلمون، ويفسدون، ويقدرّون أنهم يصلحون"⁽²⁾.

⁽¹⁾ كما في القانون السعودي (نظام حماية حقوق المؤلف)

<https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/67d159e6-ee98-4efc-a2ee-a9a700f17083/1>

وهكذا في قوانين جميع الدول كما في الجزائر (أمر رقم 05-03 مؤرخ في 19 يوليو سنة 2003، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة) <https://www.commerce.gov.dz/reglementation/ordonnance-n-deg-03-05>

وانظر: الحماية القانونية للمؤلف وفق الأمر 05-03 رسالة ماجستير للباحث: سامي جعيجع في جامعة محمد بوضياف .

حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في القانون الجزائري للباحث بركان فضيلة مجلة الدراسات القانونية .

⁽²⁾ الأخلاق والسير في مداواة النفوس ص 23، وللدكتور بكر أبو زيد رحمه الله كتيب ظريف نافع عنوانه (التعاليم وأثره على الفكر والكتاب)

المظهر الثاني : التكاثر والتزيد من الأعمال المجتمعية والخيرية

قد يقع التكاثر والتزيد في الأعمال المجتمعية والخيرية ونحوها : فقد يتسابق البعض إلى الاستحواذ على بعض الأعمال من أجل أن تنسب إليه ، وقد يقع التعدي أيضاً في هذا الشأن ، وكأن الميدان ضاق عن المسابقة الحقيقية والمنافسة الشريفة .

ومن التعدي القبيح أن يكون الضحية هم الشريحة المستهدفة بالعمل الخيري والنفع العام ؛ حيث قد يتنازع بعض من غاب عنهم الهدف غافلين أو متغافلين عن أثر هذا التنازع في إهمال المقصود الأعظم وهو ذات العمل الخيري أو منعه أو تضرر المقصودين به .

ومن مظاهر هذا النوع من التكاثر و(التكثُر) ما نراه أحياناً من أفكارٍ أو مشروعاتٍ في العمل الخيري دون دراسة لها من جميع جوانبها ، وإشراك أهل الاختصاص في النظر في جدواها ؛ فربما وجدنا المسارعة فيها والإعلان عنها سبقاً وتكاثراً .

والسبق والمسابقة والمنافسة في أعمال البر والخير كل ذلك محمود ؛ ولكن من غير غفلةٍ عن الهدف المقصود ؛ حيث لا يُعدّ ذلك عذراً في التنازل عن أصول أية فكرة أو أي مشروع ، ومن أهم تلك الأصول : دراسة الجدوى وفق النظرة الشمولية والرجوع إلى أهل الاختصاص كلٌّ في شأنه وتخصصه ⁽¹⁾ .

(1) مما يُذكر هنا - من باب التمثيل لا غير- بعض أفكار خيرية قد لا تكون أخذت حظها من الدراسة والنظر ، كمشروع توزيع وجبات إفطار رمضان عند إشارات المرور ، ففي تقديري أن سلبياته أكثر من إيجابياته : فلو صرفت تلك الأموال والجهود إلى ما هو أولى لكان تحقيق المقصود أكمل ، كمنح الأسر الفقيرة المتعففة تلك الوجبات ، أو صرفها لعمال لا يتوقفون عن العمل إلا قريباً من وقت الإفطار ، أو غير ذلك مما هو أولى سواء في مجال الإفطار الرمضاني أو غيره . فمن سلبيات هذا المشروع أنك لا تجد فيه قيمة مضافة أو جدوى تستحق بذل كل هذا المال والجهد ، فالحاجة هنا إنما تتمثل في شخصي تأخر بسبب زحمة أو مشوار وهو راجع إلى بيته مدرّكٌ إفطاره ، فقد يأكل شيئاً من تلك الوجبة مستغنياً عن أكثرها ، أو ربما لا يستطيع بسبب قيادة سيارته ، ثم قد يرمي تلك الوجبات أو يهملها أو ينساها في سيارته ، وقد رأيت شيئاً من ذلك ، وربما كانوا أسرةً متجهةً للإفطار في مكانٍ آخر أو إلى دعوةٍ على إفطار ، فأصبح ما أخذوه هدراً ، وإنما أخذوه من الموزع مجاملةً أو فضولاً ، ثم إن من يقوم بالتوزيع عند إشارات المرور هم غالباً من الشباب الصغار ، ومكانهم عرضةً للخطر ، وقد رأيت بعضهم وهو يتنقل بين السيارات يوزع الوجبات فتضيء الإشارة الخضراء فتقع الخطورة ، أو ينتقل إلى الطرف الآخر فالخطورة أشد ، ثم إنه يفوت بوجودهم هنا إفطارهم مع أسرهم والدعاء عند الإفطار ، وربما تأخروا عن صلاة المغرب ؛ إذ إن التوزيع هو قبيل أذان المغرب أو مع الأذان . تلك وجهة نظر حمل عليها النصح الواجب أرجو أن تأخذ حظها من الدراسة والتأمل ، وفق الله الجميع .

ومن مظاهر التكاثر و(التكثّر) في الأعمال المجتمعية والخيرية ما قد نراه أحياناً من طغيان الدعاية والإعلام على الحقيقة والمقصود ؛ وهذا المظهر – وإن كان قليلاً ولله الحمد – لكنه جدير بالتنبيه عليه ؛ حيث يصرف عن الأهداف والمقاصد ⁽¹⁾.

المظهر الثالث: التكثّر من المتابعين أو من المشاهدين ونحوهم

كالتكثّر من المتابعين في وسائل التواصل وأمثالها ، والتكثّر من المستمعين والمشاهدين في وسائل الإعلام ونحوها ؛ بل ويشمل التكثّر من الطلاب والأتباع والمريدين ... وغيرهم.

إن هذا التكاثر و(التكثّر) قد يُلهي عن المقصود والهدف، وقد يصل لدى البعض إلى التعلّق بذلك ؛ وأحياناً إلى افتعال ما يصرف الناس إليه ؛ وإن ابتعد عن رسالته الأصلية ، والبعض قد يتعدّى بصرف أحدٍ عن غيره ، إما إليه ، وإما بتفريقهم عن منافسه .

وقد حمل اللهاث خلف كثرة المتابعين إلى تصوير البعض ما لا ينبغي تصويره ، أو التساهل فيما ينشره عبر حساباته في (تويتر وإنستغرام وفيس بوك ويوتيوب وتوك توك وأمثالها) .

وغفلنا في كل ذلك عن أن ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق:18] وعن "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَّبِعُنُ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ" ⁽²⁾.

فهذا الوعيد في التلفظ ؛ فكيف يصبح الشأن حين يكون بالفعل أو بالقول والفعل .

ومن مصائب هذا التكاثر في المتابعين ما يجزّه من تصنّع ما لا حقيقة له مما قد يصل إلى الكذب أو ما يجري مجراه جرّاء التعجّل في خبر أو تحليل أو توصيف واقعة أو حادثة أو نسبة أحدٍ أو بلبٍ لما ليس فيه .

وقد جاء في حديث سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه المشهور عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : "... وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ، يُشَرِّشُ شِدْقَهُ إِلَى قِفَاهِ، وَمَنْخَرَهُ إِلَى قِفَاهِ، وَعَيْنُهُ إِلَى قِفَاهِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْأَفَاقَ". ففي عصرنا أصبح بلوغ الأفاق بلمسة زر .

(1) وهذه الآفة لا تختص بها الأعمال المجتمعية والخيرية ؛ بل نجدها في غيرها أيضاً كبعض المحافل العلمية كالمؤتمرات والندوات ونحوها حين يطغى المقصود الإعلامي على المقاصد والنتائج العلمية .

(2) أخرجه البخاري برقم ٦١١٢، مسلم برقم ٢٩٨٨ ، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، وعند البخاري أيضاً برقم ٦١١٣ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالاً، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالاً، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ".

ومن أعظم الكذب وأقبح التعجّل ما نراه أحياناً من التعجّل في علوم الشريعة ، فيتكلم البعض بغير علم، فيصدر أحكاماً أو يفسّر آية أو يستنبط منها معنىً من تلقاء نفسه، أو يأتي بحديث نبوي على غير وجهه، أو يأتي بالأحاديث الموضوعة أو شديدة الضعف ولعاً بالغرائب والعجائب دون تمحيص وما إلى ذلك من التعجّلات التي تعجّ بها وسائل التواصل والرسائل .

وإذا كان كل من تكلم بغير علم في أي شأن فهو مذموم ممقوت إلا أنه في علوم الشريعة أقبح وأشدّ خطراً وأبعد أثراً ؛ ومع ذلك فهو أكثر شيوعاً ؛ لقرب علوم الشريعة من الناس ، وسهولة مأخذها فيتجاسر البعض عليها مع فقره في أصول مأخذها وقواعده .

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُفْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء:36] وأمثلته كثيرة للأسف ؛ حتى إنك لتجد بعض ما يُتداول من الغرائب قد يتعجّل به بعض من هو منسوب إلى العلم أو ذو تخصص أكاديمي ⁽¹⁾ .

وكل من يستكثر من المتابعين ونحوهم (أو يكثر بهم) - حتى لو كان ما يقدمه نافعا - فإن هذا الاستكثر ، والحرص عليه ، والتطلّع له ؛ لا بد يوماً أن يحرف الهدف حرفاً كلياً أو جزئياً .

وكم من شخص كانت حاله مستقيمة، ثم فتنه كثرة الأتباع ؛ لأنه لم يكبح التكاثر عن الطغيان على المقصود ⁽²⁾ .

فإذا ألهى هذا التكاثر عن المقصود والهدف والرسالة ؛ فهنا الblem ، أما مجرد الفرح بكثرة الطلاب مثلاً والاستبشار بذلك فذلك معنى آخر غير مذموم بذاته.

⁽¹⁾ كثر فيما يتداوله الناس أحياناً من بعض الاستنباطات من القرآن الكريم مما هو من قبيل الاستنباط القاصر والاستقراء الناقص ؛ ولكن حمل عليه التعجّل من قائله وناقله وربما التكرّر والمصارعة في جذب المتابعين أو السبق فيما يظنه سيقاً؛ ويكثر في غرائب التوافقات اللغوية - فيما بدا لقائله - أو فيما يدّعيه البعض من الإعجاز العلمي ؛ حتى إنك لتعجب من تداولها من بعض طلبة العلم ، وحين تسأله عن ذلك فيُخرج يلجأ إلى الاعتذار بأنه ناقل ، وهذا لعمر الله عذر - كما يُقال - أقبح من ذنب ؛ فلا يليق بطالب علم أن يتساهل في النقل دون تمحيص ولاسيما في تفسير القرآن الكريم والاستنباط منه، ومثل ذلك ما قد نراه من تساهل البعض في نقل الفتاوى الشاذة وترويحها.

⁽²⁾ ومن غرائب هذا الشأن شراء المتابعين ، ومن فتنة هذا الشأن أيضاً مع شهوة الشهرة وكثرة المتابعين ما ينضاف إليهما من فتنة المال المترتب على ذلك ، سواء ما تبذله الشركات والدعايات للمشاهير ، أو ما يتقاضاه من بعض تلك البرامج والمواقع بحسب كثرة المتابعين له ، فكل ذلك فتنة قد تعمي صاحبها عن المحذورات ، وقد حدث ذلك نسأل الله الهداية للجميع ؛ حتى لقد تخطى البعض من رجال أو نساء بعض الخطوط الحمراء الشرعية أو المجتمعية.

وهذا التكاثر كما أنه قد يفتن الفرد ، ويحرفه عن حميد أهدافه ؛ فهو قد يقع أيضاً من الجماعة حين تكون غايتها العدد ، فهي صورة من صور التكاثر المذموم الذي يؤول إلى البعد عن المقاصد النبيلة والغايات الحميدة .

المظهر الرابع : التكثر والتكاثر بالنعم عن التمتع بها

قد يلبي التكثر والتكاثر والتفاخر بالنعمة عن التمتع بذات النعمة ؛ ولعلّ أبرز مظاهره ما يتسابق فيه البعض من تصوير مآكلهم ومشاربهم ومساكهم وغيرها ونشرها للتفاخر بها ؛ بل العجب حين لا يتمتع بهذه النعمة ؛ بل همه أن يرى الآخرون ما هو عليه ؛ فربما خرج قوم للزهوة فلم يكن همّ بعضهم سوى التصوير والنشر بوسائل التواصل فألباهم التكاثر عن التمتع بذات النعمة .

وقد نهدر أوقاتاً في الاستغراق في التصوير ، والاستعداد له والتتبع له ، والتعلق به والحرص عليه ، حتى لا يبقى كبير همّ ، ولا كثير وقت ، للاستمتاع بما نحن فيه من مباح .

فالولع بأن يرى الناس ما أتمتع به وإن كان من المباحات هو من التكاثر المذموم ؛ حتى إن البعض أصبح كمال متعته بالسفر والرحلات وغيرها لا يتم إلا حين يرى الآخرون متعته ؛ بل من تأمل برامج التواصل وشغف البعض بمشاركة الآخرين حياته أدرك أن طائفةً منهم لا يستمتع أبداً إلا بتلك المشاركة ؛ فلو تعذرت تلك المشاركة – مثلاً - لأي سبب (كعدم وجود انترنت وما شابه) فإنه سيلغي برنامج متعته ويعود أدراجه .

وغنيّ عن البيان أن هذا التكاثر قد يصبح إدماناً ، ويتحوّل إلى تكثر غير حقيقي ، وإنما لأجل الظهور بمظهر الغنى والترف ، وربما انضاف إلى ذلك مقصد التكثر والتزّد من المتابعين والمشاهدين ، ومن مساوي آثاره ما يولجه في نفوس الفقراء ؛ بل كل من لم ينل ما يبتغيه صاحب تلك النعمة أو المتعة من التحسّر ومرارة الحرمان أن لم يكن نال مثله ، وربما حمل على شيء من الحسد الذي يضر الحاسد وقد يضر المحسود .

المظهر الخامس: التكاثر في الخصومة

من أقبح التكاثر ما يكون منه في الخصومة، حين يستكثر أحد أطراف الخصومة بما يعلم أنه ليس بحجة أو ليس بمستمسك، وإنما من أجل التهويل، وهو من الفجور في الخصومة الذي جاء وصفاً للمنافق، كما في الصحيحين عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ " (1).

فهو تكاثر يصرف عن المقصود وهو الحجة الصحيحة والوصول إلى الحق ، فكل من جادل بشيء يعلم أنه لا ينتج الحق فهو تكثر وتكاثر مذموم .

وقد مضى في المبحث الثاني فيما ورد في السنة النبوية حديث النبي ﷺ: "... ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزد الله إلا قلة .." (2).

المظهر السادس : التكثر بالطاعة عن الطاعة

قد يعجب البعض من هذا العنوان؛ لكن الواقع يشهد بأن من مداخل الشيطان الإلهاء عن الطاعة بالتكثر بالطاعة ، وليس المقصود المراءاة (الرياء) فذاك باب آخر ، وذمه لا يخفى ، وهو الشرك الأصغر .

ولكن قد تكون نية المرء حسنة؛ لكنه انشغل بمظاهر الطاعة أو بوسائلها عن الطاعة ذاتها ، وعن معنى العبادة وحقيقتها .

ولذا قال العلماء : إن الفضيلة المتعلقة بذات العبادة مقدمة على الفضيلة المتعلقة بزمانها أو مكانها. (3)

وهذا التكاثر والتفاخر المذموم لا ريب أنه نسبي وقد لا ينتبه له العبد ؛ لكن العارفين يتوقّفونه ويحاذرونه.

(1) أخرجه البخاري برقم 34 مسلم برقم 106.

(2) أخرجه مسلم برقم 110 ، وأصله في البخاري برقم 6652 دون (ومن ادعى ...).

(3) القواعد للحصني 374/3 ، إعانة الطالبين 9/2 ، موسوعة القواعد الفقهية 52/8.

ومن أمثلته الانشغال عن مقصود العمرة في رمضان بمظاهرها ووسائلها ، وعن صلاة القيام في الحرمين ببعض ما ليس من العبادة ؛ فقد نرى التباهي والتكاثر في مواضع الصلاة في الحرمين ؛ حتى لقد شُغل البعض عن ذات الصلاة والخشوع فيها والإقبال عليها ، وصار همه المحافظة على مكانه وسجاده الواسعة و(الفاخرة) أحياناً ، وربما تطوّر الأمر إلى المخاصمة فيه ، وإنما المقصود الأعظم هو التعلق بالله تعالى والإقبال عليه وتفريغ البدن والقلب للعبادة ، وإطراح حظوظ النفس .

وهكذا في الحج قد نرى التكاثر ، وربما التفاخر في المواضع والوسائل ؛ حتى في عرفات في ذلك الموقف العظيم ربما انشغلنا ببعض ذلك عن اغتنامه كل ساعات اليوم أو جُلّها .

ومن أمثلة التكاثر المذموم في العبادات التكلّف في بعض مظاهر العبادة ، ويتضاعف الذمّ حين لا يكون لتلك المظاهر أصل في الشريعة فيجتمع التكاثر والابتداع .

وربّما وقع التكاثر في ذات الطاعة مع الغفلة عن غايتها ومقصودها ، كمن يستكثر من الركعات دون طمأنينة ، أو يتعجل بتلاوة القرآن الكريم لا يفقه منه شيئاً ، ولذا جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه حين قال له رجل: قَرَأْتُ الْمُفْصَّلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهُ ، فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ؟ ... الحديث .⁽¹⁾

وفي سير أعلام النبلاء: قال نعيم بن حماد: قال رجل لابن المبارك: قرأت البارحة القرآن في ركعة، فقال: لكني أعرف رجلاً لم يزل البارحة يكرر ﴿أَلْهَأَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ إلى الصبح، ما قدر أن يتجاوزها يعني نفسه.⁽²⁾

وهذا نوع استشهاد بأية ﴿أَلْهَأَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ على وجه العموم لمعناها .

(1) أخرجه البخاري برقم ٥٠٤٣ ، مسلم برقم ٢٧٨ .

(2) سير أعلام النبلاء (8/ 397) .

المبحث الرابع: معيار الذم في التكاثر والتفاخر

بعد العرض السابق لأصل التكاثر والتفاخر ، وما ورد فيهما في القرآن والسنة ، وما تقدم من بعض مظاهريهما المذمومة ؛ فإننا بحاجة إلى بيان معيار الذم في التكاثر والتفاخر ، وهذا المعيار هو نتاج النظر في جميع ما تقدم ، مستوحى من الأدلة السابقة ، ومما أشار إليه المفسرون والشراح وسائر الفقهاء والعلماء.

فأما التكاثر الوهمي، والتكاثر والتفاخر من غير حقيقة ؛ فهو كذب وزور، كله مذموم ممقوت بكل حال -كما تقدم- ؛ فليس شيء من صوره يمكن استثنائها .
وأما التكاثر الحقيقي فيمكن تقسيمه إلى أقسام أو صور وحالات :

الصورة الأولى: التكاثر بمعنى التفاخر والتباهي؛ فهو مذموم أيضاً ، وكل ما تقدم من الأدلة وأقوال العلماء فهو مشمولٌ بها؛ حتى وإن كان تفاخراً بما هو موجود حقيقة ؛ إذ الأصل في التفاخر والتباهي الذم والمنع .

قال السرخسي: "والتفاخر والتكاثر حرام لقوله تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ﴾ [الحديد:20] الآية، وإنما ذكر هذا على وجه الإلزام لذلك قال الله تعالى ﴿وَلَا تَمَنَّوْا تَسْكِينُ﴾ [المدثر:6]، وقال عز وجل: ﴿أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ﴾ [القلم:14]، وقال جل وعلا ﴿أَلَهْنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر:1] فعرفنا أن التفاخر والتكاثر حرام" (1)

ومما يمكن الاستدلال به على أن الأصل في التفاخر هو الذم ، ما حكاه الله سبحانه وتعالى في قصة قارون في سورة العنكبوت؛ فإن السياق القرآني لها مشعر بذلك؛ فإن قارون - كما ذكر المفسرون - قد اجتمعت فيه أسباب كثيرة حتى استحق عقوبة الخسف، والسيق القرآني يدل على أن من الأسباب هو التفاخر والتباهي ، فقد قال الله سبحانه : {إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ} والفرح المذموم هنا هو ما اشتمل على محذور أو كان وسيلةً إليه، ومن الفرح المذموم ما خالطه عجب وافتخار ومباهاة، ثم ساق القرآن الكريم القصة: {فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ}، أي أن قارون قام بقلبه الفرح المذموم والعجب ثم أكد بفعله بالتفاخر والتكاثر بالزينة، ثم ينتهي السياق القرآني بالعقوبة: {فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ} (2).

(1) المبسوط 268/30.

(2) قال ابن كثير في تفسيره 256/6: لما ذكر تعالى اختيال قارون في زينته ، وفخره على قومه وبغيه عليهم ، عقب ذلك بأنه خسف به وبداره الأرض ، كما ثبت في الصحيح - عند البخاري من حديث الزهري ، عن سالم - أن أباه حدثه : أن رسول الله - ﷺ - قال : " بينا رجل يجر إزاره إذ خسف به ، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة " .

ويتأكد الاستدلال بهذه الآيات على أن الأصل في التفاخر هو الذم ، تتمتها بعد قصة قارون ؛ حيث يقول الله سبحانه وتعالى { تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا } فسماه القرآن الكريم علوًّا في الأرض ، قال المفسرون العلو في الأرض هو التكبر والتجبر ؛ فمن تفاخر وتباهى بما أنعم الله عليه كان له نصيب من التشبيه بقارون ؛ فيخشى عليه عقوبة عاجلة في الدنيا أو عقوبة في الآخرة .⁽¹⁾

وقد لا تخطئ عين المتأمل في كوارث حدثت في عصرنا في البحر أو في الفضاء أو غيرها سبقها شيء من العجب والزهو ، وربما التفاخر والتباهي .

وصدق الله جل ذكره : { حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ }

ففي الآية الكريمة أن انقلاب الأرض حصيداً عقب إعجاب أهلها بها وظنهم قدرتهم عليها .

وهذه الآية الكريمة قد يصح أن يستوحى منها نهاية الحضارة حين تبلغ أوج زينتها وزخرفها ، وحين يظن أهلها وسدنتها أنهم بلغوا من القدرة والسيطرة والتحكم والاختراعات في شتى المجالات مبلغاً .⁽²⁾

(1) تفسير الطبري 344/18 ، ٦٣٧/١٩ ، تفسير الثعلبي ٢٦٦/٧ ، تفسير القرطبي ٣٢٠/١٣ ، تفسير ابن كثير ٢٥٨/٦ ، وقال ابن جزي في التسهيل ١٢٠/٢ : " أي تكبراً وطغياناً لا رفعة المنزل ، فإن إرادتها جائزة " .

(2) من يراقب تسلسل الحضارة وما بلغته في هذا العصر زمن كتابة هذه الدراسة (١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤ م) يلاحظ التسارع في هذه الزينة والزخرف ، وتملك الشعور بالقدرة ، والزهو بما بلغته البشرية ، وقد فجر ما يسمى (الاستنساخ) شيئاً من الكوامن لدى البعض (من غير المسلمين وربما بعض المسلمين) حتى أصابهم الغرور أنهم بلغوا (الخلق) أو ما يقاربه ؛ مع أن (الاستنساخ) ليس إيجاداً من عدم ، وأتى له ذلك ؛ بل هو نوعٌ من التدخل الجيني لا أكثر ، وما زال غير واضح النتائج رغم مرور أكثر من ٢٦ سنة على الإعلان عنه (النعجة دولي)، والمقصود أن زينة الحضارة وزخرفها ، والشعور بالقدرة {أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا} يتعاظم مع الزمن ، ونحن عشنا ونعيش في جيلنا مروراً بتطورات في الحضارة ، والحديث في عامنا هذا عن الذكاء الصناعي والروبوتات وأشياء ذلك ... والله أعلم سبحانه ماذا في المستقبل القريب والبعيد .. فلا ريب أن هذه الزينة من الحضارة ، والشعور بالقدرة ، يتعاظم .. والله وحده أعلم متى يبلغ منتهاه ، وهو أعلم سبحانه بنهاية الحضارة ، وهل ستنبي فعلاً قبل قيام الساعة ؟ أم ستقوم الساعة والحضارة قائمة ؟ مع أن الأحاديث عن آخر الزمان تتحدث في ظاهرها عن رجوع الناس إلى ما كانوا عليه قبل الحضارة ، ولأسيما حديث أبي هريرة ؓ : "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّؤْمُ بِالْأَعْمَاقِ ... فَيَبْتِنَمَا هُمْ يَفْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ : إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَقَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ .. " الحديث أخرجه مسلم برقم ٢٨٩٧ ، وحديث عبد الله بن مسعود ؓ : " ... فَيَنْعُقُونَ عَشْرَةَ قَوَارِسَ طَلِيْعَةٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ ، وَأَلْوَانَ خِيُولِهِمْ ، هُمْ خَيْرُ قَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ ، أَوْ مِنْ خَيْرِ قَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ .. " الحديث أخرجه مسلم برقم ٢٨٩٩ ، ففيها التعبير الصريح عن وسائل قديمة تعبيراً لا يحتمل تأويلها بالمخترعات الحديثة ، ومع هذا كله فلا نجزم بشيء من ذلك ، إذ نكل الأمر كله إلى الله ، وهو غيب مستقبلي الله وحده أعلم كيف سيكون .

الصورة الثانية : التكاثر بمعنى الإعجاب بالكثرة حتى وإن لم يشتمل على التفاخر على الغير ؛ وقد يقع الإعجاب بالكثرة من الفرد وقد يقع من الجماعة، ومن أوضح ما يُذكر هنا قول الله تعالى وتقدسست أسمأؤه : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْرِيتَ ﴾ [التوبة:25]، فكان عاقبة الإعجاب بالكثرة هي الهزيمة أول الأمر .

وهذا الإعجاب قد يقع في مجالات كثيرة ، وكله مذموم بكل حال ؛ كالإعجاب بكثرة المحفوظ، وكثرة المؤلفات، وكثرة العبادات ، وكثرة الأموال والبنين ، وكثرة الأتباع والمتابعين، وهلم جرا .

وهذا الإعجاب -وإن كان شعوراً قلبياً قد لا يدركه الآخرون - إلا أنه مذموم بذاته قد يجزّ إلى التكاثر والتفاخر ؛ بل إلى الكبر واستصغار الآخرين ، أو ما لديهم من علم أو مال أو جاه، وقد تكون عاقبته الدنيوية خذلاناً من حيث ظن تعلقه بما هو معجب به .

وقد ثبت عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «العز إزاره، والكبرياء رداؤه ؛ فمن ينازعني، عذبتة»⁽¹⁾ .

وهذا السر - والله أعلم - في معاملة المعجب بنفسه أو بما لديه بما يظهر معه عجزه أو سقوط ما تعلق به .⁽²⁾

ومن عجيب العُجْب أنه قد يخفى أحياناً على المخلوقين ؛ لكن الخالق يعلم ما في قلب صاحبه من العُجْب ، وقد يظن الناس بأحدٍ عُجْباً مما بدا لهم من علامات ظاهرة ؛ بيد أن قلبه بريء من هذا الدخن .

(1) أخرجه مسلم برقم ٢٦٠٢ ، وأخرجه أبو داود برقم 4090 بلفظ : " الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي ، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا ، قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ " .

(2) كما سبقت الإشارة في الصورة الأولى إلى كوارث حدثت في عصرنا سبقها شيء من العجب والزهو ، أو التفاخر والتباهي ؛ وكأن ما حدث لتلك المركبة أو ذلك المتباهى بصنعه إعلام من الجبار سبحانه بعجز البشر وضعفهم ، ولا ريب أن هذا ليس قانوناً لأبد من حدوثه ؛ إذ الجزاء التام يوم القيامة ؛ ولكنه تنبيه قد يظهره الله في بعض الأحوال عرفه من عرفه ، وغفل عنه كثير من الغافلين {وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ} .

ومن هذا الباب وهو (الإعجاب الناشئ من التكاثر والتفاخر أو المقارن لهما) :
العجب الخفيّ، حين يعتقد المرء بلوغه الغاية في شأنٍ وهو لم يبلغ ذلك، أو يكتفي بما لديه
من فهمٍ أو إدراكٍ دون أن يُكلف نفسه ما يعينه على الوصول إلى ما تجب معرفته، أو ما
يجب فهمه، أو ما ينبغي إدراكه.

وأمثلة ذلك كثيرة، كتقصير العالم، أو المعلّم، أو بعض طلبة العلم، أو بعض
الباحثين، أو المفتين في بحث مسألة وإدراك ما فيها اكتفاءً بما لديه من تصوّر وفهم،
معتقداً أنه قد بلغ الغاية فيما تحتاجه دون أن يكلف نفسه النظر المعبر عند أهل
التخصص.⁽¹⁾

وكبعض القضاة حين يكتفي بما انقذ في ذهنه دون قراءة متأنية لأوراق القضية
ومذكرات المتداعيين؛ بل بلغنا أن البعض قد لا يقرأ أبداً إلا مجرد أصل الدعوى، وهذا
نوع من الإعجاب بما لديه ظناً أو زعماً أنه قد اجتهد (فله أجران إن أصاب وله أجر إن
أخطأ)، وما علم أنه - بما وصفته - لم يجتهد، ولا يُعدّ عند أحدٍ من أهل العلم مجتهداً بما
فعل؛ بل هو مقصّر جداً ولا تبرأ ذمته بذلك، ولا إخاله يبلغ أجر المخطئ؛ بل هو إلى الذم
والظلم أقرب.

وهكذا بعض أعضاء المجالس واللجان العلمية ونحوها؛ بل وبعض الهيئات
الشرعية، ربما اكتفى العضو منهم بفهمه العام عن قراءة البحوث أو الأوراق التي يُنتظر
رأيه فيها؛ فأصدر رأيه (أو صوّت) مجرداً، وكأنه قد أعجبه ما لديه مكتفياً به.

(1) ويزداد الأمر سوءاً حين يتعجل بتقرير ذلك ونشره مكتوباً أو مسموعاً أو مرئياً، كما مضت الإشارة إلى من يتعجل ببعض
الاستنباطات مزهواً بما ظهر له أول وهلة غير أبيه بما يجب في مثلها من الدراسة والتأمل وفق قواعد التخصص.
ومن طريف ما يُذكر هنا أن شخصاً له عناية أو صلة بالعمل الخيري المجتمعي رأى صاحباً له مرةً فقال: سمعت أنك كتبت
عن زكاة الفطر أنها تُؤدّى مطبوخة، وكأنه يتندر أو يتعجب، فقال له: هل قرأت المقال؟ قال: لا، قال: فتعجبت منه
كيف لم يكلف نفسه قراءة مقال من عدة أسطر؟! وإنما المقال له ولأمثاله الذين يعملون في الجمعيات الخيرية التي
تستقبل زكاة الفطر، وتوزعها، فكان حرباً به حين بلغته فكرة المقال أن يقرأه؛ كي يفهم المراد على وجهه ثم يطبق ما فيه
إن كانت فكرته جيدة قابلة للتطبيق، فالحكمة ضالة المؤمن؛ ولكنه لم يفعل ذلك، قال: وزادني غرابةً من فعله أنه سأل
سؤال المتعجب، وليته استدرك فطلب الشرح والتوضيح في حينها؛ إذ الفكرة أكبر من مجرد اختزالها في كلمتين، غفر الله
لنا وله.

الصورة الثالثة: التكاثر بمعنى الاستكثار من المباح دون تفاخر ولا مباهاة ولا تعدي ولا تفريط ولا إفراط فهذا في أصله مباح .

وقد بين الفقهاء هذا الأصل مع تأكيدهم على أداء حق الله تعالى واجتناب محذورات⁽¹⁾ .

فالتمتع بالمباحات على منهج التوسط والاعتدال، دون إخلال بالمأمورات ، أو تلبس بالمنهيات لم تمنع منه الشريعة .

قال الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف:31]، ثم قال الله بعدها: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ، وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الأعراف:32].⁽²⁾

قال ابن حزم : "واتفقوا أن الاتساع في المكاسب والمباني من حل ، إذا أدى جميع حقوق الله تعالى مباح ، ثم اختلفوا فمن كاره ومن غير كاره"⁽³⁾

وفي كشف القناع: "يباح كسب الحلال لزيادة المال، والجاه، والترفيه، والتنعم، والتوسعة على العيال، مع سلامة الدين، والعرض، والمروءة، وبراءة الذمة ؛ لأنه لا مفسدة فيه إذا "⁽⁴⁾ .

وذكر أن الكسب الذي لا يقصد به التكاثر، وإنما يقصد به التوصل إلى طاعة الله فهو أفضل⁽⁵⁾ .

ولكن هذا النوع من التكاثر قد تعرض له عوارض تخرجه عن أصل الإباحة ، وضابط ذلك أن يُلبى أو يصرف عن المقصود ، كما يلي :

(1) انظر على سبيل المثال: التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملحق 460/29 ، مغني المحتاج 164/6 ، حاشية ابن عابدين 354/6 .

(2) يمكن الرجوع إلى بحث : التفسير النبوي العملي لآيات التمتع بما أباحه الله من الزينة والطيبات وسبل الراحة . د محمد بن صالح الراشد ، مجلة تبيان للدراسات القرآنية العدد (44) 1444 هـ ، ففيه عرض جيد موثق بالنصوص .

(3) مراتب الاجماع ص 100 .

(4) كشف القناع 346/14

(5) المصدر السابق .

أولاً إذا أصبح التكاثر (الاستكثار من المباح أو من شيء منه) سبباً للانصراف عن الواجبات أو الوقوع في المحرمات ، ودرجات الذم تتدرج بحسب ما يليه عنه ؛ فإن ألهى عن واجب أو أوقع في محذور حرم ، وإن ألهى عن المندوبات والفضائل كره .

ثانياً إذا وقع الاستكثار من غير حاجة فقد يحرم ، وقد يكره ، وعلى هذا يحمل ما جاء في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ "فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ. وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ. وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ. والرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ".⁽¹⁾

قال الشراح : معناه أن ما زاد على الحاجة فاتخاذها يصبح للمباهاة والاختيال والالتفاء بزينه الدنيا ، وما كان بهذه الصفة فهو مذموم ، وكل مذموم يضاف إلى الشيطان.

وبعضهم يرى أن النسبة للشيطان وإن كانت ذمّاً ؛ لكن لا تدل على تحريم اتخاذها، وإنما هذا من باب قوله ﷺ : "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ" ⁽²⁾ ، ولا يدل ذلك على التحريم لذلك الطعام .⁽³⁾

وقد جاء عن جابر رضي الله عنه ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي غَزْوَةِ غَزُونَاهَا: "اسْتَكْثَرُوا مِنَ النَّعَالِ ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ".

وفي هذا دلالة على عدم الذم مطلقاً لذات الاستكثار ما دامت له حاجة ولو يسيرة ؛ أو كان مرصوداً لحاجة مستقبلية، كما في شأن النعال في هذا الحديث ؛ حيث إن النعل عرضة لانقطاعه – ولاسيما في السفر- فالاحتياط بتوفير البدائل إنما هو من الحزم والحكمة فيقاس عليه كل ما كان هذا شأنه .

وبكل حال فالتوازن خيط دقيق، ومعيار ليس يحسنه كل أحد؛ فنسأل الله التوفيق والسداد.

⁽¹⁾ أخرجه مسلم برقم ٢٠٨٣.

⁽²⁾ أخرجه مسلم برقم ١٠٢ من حديث حذيفة رضي الله عنه.

⁽³⁾ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم 404/5 ، شرح النووي على مسلم 60/14 ، شرح سنن أبي داود لابن رسلان

ثالثاً الاستكثار المبالغ فيه سواء عُذَّ من الإسراف أم لا ⁽¹⁾ ، وقد لا نستطيع صياغة ضابطٍ لتلك المبالغة؛ ولكن كل مسلمٍ (وقد يُقال : كل عاقلٍ) يدركها بفطرته ، ويدرك حين يُقدم على أمرٍ ما المقبول منه والمعقول ، وما يتجاوز ذلك ويتعداه .

وقد يُعدّ من هذا الصنف من التكاثر: المبالغة في كثرة (المناسبات) حتى اصطنع بعض الناس لكل مناسبة حفلة، ثم ناهيك عما فيها من التكلّف وربما تكليف الآخرين بالهدايا .

ومثله المبالغة في ذات الحفلة بأصنافٍ من المبالغات العجيبة ⁽²⁾ ؛ فلا ريب أنه من التكاثر المذموم على تفاوتٍ في درجات الذم .

الصورة الرابعة: التكاثر بمعنى الاستكثار على وجه المنافسة

إن ذم التكاثر فيما مضى من تضاعفه ؛ لا يمنع المنافسة الحقيقية في أبواب الخير بأنواعها ، من العلم ، والتأليف ، والتعليم ، والأعمال الخيرية ، وغيرها ؛ بل وحتى في المباحات النافعة ؛ فكل ذلك إما محمود أو مباح غير مذموم؛ بشرط كونه حقيقياً أي بجهد الشخص وكسبه وعمله ، وبشرط عدم التعدي وعدم بخس الناس أشياءهم أو أديتهم .

فالمنافسة قد جاءت في الكتاب والسنة ، فجاءت محمودة أو مباحة ، وهي مغايرة تماماً للتكاثر والتزيد ؛ بل التكاثر والتزيد مضاد للمنافسة المحمودة قاتل لها .

فأما المنافسة في متاع الدنيا فقد تقدم التفصيل فيه ، وأما المنافسة في الأعمال العلمية والخيرية فهي محمودة بشروطها ، ومن شروطها ألا تكون على وجه التكاثر المذموم الذي سبق بيانه وتفصيله .

والمقصود من كل هذا عدم الخلط بين المعاني والمصطلحات ، وألا يلتبس ذلك على القارئ الكريم فيشتبه المحمود بالمذموم .

فالاستكثار من العلم – مثلاً - وما يتصل به : فالأصل فيه المدح وليس الذم ، وإنما الذم حين يخرج عن المقصود ، أو كما تقدم في ضابط الاستكثار المذموم أنه كل استكثار ألهى عن المقصود ، وعليه يحمل كلام ابن القيم فيما تقدم .

⁽¹⁾ مع أن ضابط الإسراف عسير .

⁽²⁾ من ذلك ما يفعله البعض من إعادة (ديكور) صالة الحفلة من أجل ليلة واحدة ، أي لم يكفه جمال تلك الصالة التي استأجرها بمبلغ كبير حتى يغيّر ذلك (الديكور) على حسابه بمبلغ يعادل أو يزيد على تلك الأجرة .

وبكل حال فالاستكثار من العلم وما يتصل به حتى في صورة الدم -إن وجدت - فليس في درجة الذم كغيره ما دام استكثاراً وليس تكاثراً وهمياً .

وختاماً فخير للمراء - بكل حال - أن يكون كما هو (كن كما أنت) .
وفقنا الله لمرضاته ، وبهذا تم البحث والحمد لله .

الخاتمة

الحمد لله على تمام البحث، وفيما يلي أهم نتائجها:

- التكاثر من الكثرة واعتبره كثيرون مرادفاً للتفاخر، والتفاخر مفاعلة من الفخر ، فالتكاثر يشمل : التكاثر الحقيقي (التباهي بما هو حقيقي)، ويشمل التكاثر الوهمي (التكثّر والتزّيّد) ، وكلاهما مقصود في هذه الدراسة .
- جاء (التكاثر) شاملاً (التكاثر الحقيقي والتكاثر الوهمي) في القرآن الكريم في مواضع ، وهكذا جاء التفاخر ، فمنها : قول الله تعالى : ﴿أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ ومن هذا الإطلاق والعموم جاءت هذه الدراسة الشمولية ؛ حيث تناول ما يشمله التكاثر ، وما يلبي عنه ذلك الشيء المشمول .
- جاء ذم التكاثر والتفاخر في السنة النبوية الشريفة في مواضع كثيرة ، منها حديث : "الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ" ، وغيرها .
- عرضت الدراسة مظاهر التكاثر والتفاخر انطلاقاً من آية ﴿أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ باعتبار أنها أصلٌ في ذم كل تكاثر يلبي عن المقصود .
- من مظاهر التكاثر: التكتّز والتزّيّد من الأعمال العلمية فقد يقع التكتّز والتزّيّد في الأعمال العلمية، والمؤلفات، والتحقيقات للمخطوطات، ولأسيما حين يقع ممن لا يباشر العمل بنفسه ، وإنما همه أن تنسب إليه ؛ حتى لو تسوّر على أعمال غيره ، أو سلبها بطريقة أو بأخرى أو اختطفها بشكل أو بآخر ، أو وكّل من يقوم بها بعوض أو بغير عوض.
- من أسوأ مظاهر التكتّز ما هو من قبيل السرقات العلمية و(الانتحال العلمي) والشهادات العلمية الوهمية .

- قد يقع التكثر والتزيد في الأعمال المجتمعية والخيرية ونحوها ؛ فقد يتسابق البعض إلى الاستحواذ على بعض الأعمال من أجل أن تنسب إليه ، وقد يقع التعدي أيضاً في هذا الشأن ، وكأن الميدان ضاق عن المسابقة الحقيقية والمنافسة الشريفة .
- من مظاهر التكاثر : التكثر من المتابعين أو من المشاهدين ونحوهم ، في وسائل التواصل وفي وسائل الإعلام وأمثالها ، فهذا التكاثر (والتكثر) قد يلبي عن المقصود والهدف ، وقد يصل لدى البعض إلى التعلق بذلك ؛ وأحياناً إلى افتعال ما يصرف الناس إليه ؛ وإن ابتعد عن رسالته الأصلية .
- من مظاهر التكاثر : التكثر والتكاثر بالنعم عن التمتع بها فقد يلبي التكثر والتكاثر والتفاخر بالنعمة عن التمتع بذات النعمة ؛ حيث يتسابق البعض في تصوير مآكلهم ومشاربهم ومساكهم وغيرها ونشرها للتفاخر بها ؛ بل العجب حين لا يتمتع بهذه النعمة ؛ بل همه أن يرى الآخرون ما هو عليه فالولع بأن يرى الناس ما أتمتع به وإن كان من المباحات هو من التكاثر المذموم .
- من أقبح التكاثر ما يكون منه في الخصومة ، حين يستكثر أحد أطراف الخصومة بما يعلم أنه ليس بحجة أو ليس بمستمسك ، وإنما من أجل التهويل ، وهو من الفجور في الخصومة .
- من مظاهر التكاثر : التكثر بالطاعة عن الطاعة فقد تكون نية المرء حسنة ؛ لكنه انشغل بمظاهر الطاعة أو بوسائلها عن الطاعة ذاتها ، وعن معنى العبادة وحقيقتها .
- خلصت الدراسة إلى معيار الذم في التكاثر والتفاخر ، فأما التكاثر الوهعي ، والتكثر والتفاخر من غير حقيقة ؛ فهو كذب وزور ، كله مذموم ممقوت بكل حال ؛ فليس شيء من صورته يمكن استثناؤها ، وأما التكاثر الحقيقي فيمكن تقسيمه إلى أقسام أو صور وحالات .
- التكاثر بمعنى التفاخر والتباهي ؛ فهو مذموم .

- التكاثر بمعنى الإعجاب بالكثرة حتى وإن لم يشتمل على التفاخر على الغير ؛ وقد يقع الإعجاب بالكثرة من الفرد وقد يقع من الجماعة ، وقد يقع في مجالات كثيرة ، فكله مذموم بكل حال .
- التكاثر بمعنى الاستكثار من المباح دون تفاخر ولا مباهاة ولا تعدي ولا تفريط ولا إفراط فهذا في أصله مباح بشرط ألا يصبح سبباً للانصراف عن الواجبات أو الوقوع في المحرمات ، ودرجات الذم تتدرج بحسب ما يُلهي عنه .
- إذا وقع الاستكثار من غير حاجة فقد يحرم ، وقد يُكره .
- الاستكثار المبالغ فيه سواء عُدد من الإسراف أم لا فهو مذموم .
- التكاثر بمعنى الاستكثار على وجه المنافسة الحقيقية في أبواب الخير بأنواعها ، من العلم ، والتأليف ، والتعليم ، والأعمال الخيرية، وغيرها ؛ بل وحتى في المباحات النافعة ؛ فكل ذلك إما محمود أو مباح غير مذموم ؛ بشرط كونه حقيقياً أي بجهد الشخص وكسبه وعمله ، وبشرط عدم التعدي وعدم بخس الناس أشياءهم أو أذيتهم .

التوصيات

- العناية بفقه التكاثر في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ، وتوجيه بعض الدراسات والبحوث إليه .
- عقد ندوة في فقه التكاثر في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وفي مظاهر التكاثر ولاسيما المعاصرة منها.

المصادر والمراجع:

- أحكام القرآن: لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المالكي (المتوفى: 543هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة 1424هـ.
- الأخلاق والسيرة في مداواة النفوس: لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، دار الأفاق الجديدة - بيروت، الطبعة: الثانية، 1399هـ.
- إعانة الطالبين: لأبي بكر عثمان بن محمد شطا الدماطي (المتوفى: 1310هـ)، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1418هـ.
- البحر المحيط في التفسير: لأبي حيان محمد بن يوسف ابن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ)، تحقيق: صديقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، الطبعة: 1420هـ.
- تفسير ابن جزي (التسهيل لعلوم التنزيل): لأبي القاسم محمد بن أحمد ابن جزي الكلي الغرناطي (المتوفى: 741هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى، 1416هـ.
- تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز): لأبي محمد عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي (المتوفى: 542هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1422هـ.
- تفسير البغوي (معالم التنزيل في تفسير القرآن): لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: 510هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر وأخرا، دار طيبة، الطبعة الرابعة، 1417 هـ - 1997م.
- تفسير التحرير والتنوير: لمحمد الطاهر ابن عاشور التونسي (المتوفى: 1393هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، سنة النشر: 1984هـ.
- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل أي القرآن): لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (المتوفى: 310هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، الطبعة الأولى، 1422هـ.
- تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774 هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة الأولى - 1419هـ.
- تفسير القرآن العظيم: لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الطبعة الثالثة، 1419هـ.
- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن): لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى 1427هـ.
- التفسير النبوي العملي آيات التمتع بما أباحه الله من الزينة والطيبات وسبل الراحة، د محمد بن صالح الراشد، مجلة تبليان للدراسات القرآنية، العدد (44)، 1444هـ.
- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) : لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: 710هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، 1419هـ - 1998م.
- تفسير عبد الرزاق: لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت: 370 هـ)، تحقيق: محمد عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 2001م.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح: لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي الشافعي المصري المعروف بابن الملقن (ت: 804هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق، الطبعة: الأولى، 1429هـ.

- التيسير في التفسير: لنجم الدين عمر بن محمد بن أحمد النسفي الحنفي (المتوفى: ٥٣٧هـ)، تحقيق: ماهر أديب حبوش، وآخرون، دار الباب للدراسات وتحقيق التراث، أسطنبول - تركيا، الطبعة: الأولى، ١٤٤٠هـ.
- جامع بيان العلم وفضله: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الأولى، 1414هـ.
- الحماية القانونية للمؤلف وفق الأمر 03-05 رسالة ماجستير للباحث: سامي جعيجع في جامعة محمد بوضياف.
- حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في القانون الجزائري: للباحث بركان فضيلة، مجلة الدراسات القانونية
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.
- رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين): لمحمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين (المتوفى: 1252 هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية 1412هـ.
- زاد المسير في علم التفسير: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى 1422هـ.
- سنن ابن ماجه: لأبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: شعيب الأنزوط، وآخرون، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى 1430هـ.
- سنن الترمذي (الجامع الكبير): لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (المتوفى: 279 هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى: 748 هـ) تحقيق: شعيب الأنزوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، 1405هـ.
- شرح سنن أبي داود: لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (المتوفى: ٨٤4هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح، الفيوم- مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ.
- شرح صحيح البخاري لابن بطلان: أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، 1423هـ - 2003م
- شرح صحيح مسلم: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، 1392هـ.
- صحيح البخاري: لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: 256هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ.
- صحيح مسلم: لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، دار ابن كثير، دمشق، بيروت/مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، الطبعة: الثالثة، 1409هـ/ 1989م.
- العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام: لأبي الحسن علي بن إبراهيم، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: 724هـ)، وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1427هـ.
- عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ: لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلي (المتوفى: 756هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لبدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني (المتوفى: 855 هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852 هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
- فتح القدير: لمحمد بن علي الشوكاني (المتوفى: 1250 هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - 1414 هـ.
- الفوائد: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751 هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، 1393 هـ.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير: لمحمد عبدالرؤف المناوي (المتوفى: 1031 هـ) دار المعرفة، بيروت ، الطبعة الأولى، 1391 هـ.
- قانون التأويل: للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي المعافري المالكي (المتوفى: ٥٤٣ هـ)، دراسة وتحقيق: محمد السليمان، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- القواعد: لأبي بكر بن محمد بن عبد المؤمن المعروف بـ «تقي الدين الحصني» (المتوفى: ٨٢٩ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن الشعلان، د. جبريل بن محمد البصيلي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١8 هـ.
- كشف القناع عن متن الإقناع: لمنصور بن يونس الهوتي (المتوفى: 1051 هـ)، عالم الكتب، بيروت، 1403 هـ.
- لسان العرب: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (المتوفى: 711 هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة 1414 هـ.
- المبسوط: لشمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (المتوفى: 483 هـ) دار المعرفة، بيروت، 1414 هـ.
- مراتب الإجماع: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- مراجعة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: 1014 هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1422 هـ.
- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643 هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت ، سنة النشر: 1406 هـ
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : لشمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى، 1415 هـ.
- مفاتيح الغيب (التفسير الكبير): لأبي عبد الله محمد بن عمر التتبي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606 هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة: 1420 هـ.
- المفاتيح في شرح المصابيح: للحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضَّرِيرُ الشَّيرَازِيُّ الحَنَفِيُّ المشهورُ بالمُظْهَرِي (المتوفى: 727 هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت: 656 هـ)، تحقيق: محي الدين مستو وجماعة، دار ابن كثير ،دمشق ، بيروت، الطبعة الأولى 1417 هـ.
- الموافقات: لإبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790 هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ،دار ابن عفان ، الطبعة الأولى 1417 هـ.
- موسوعة القواعد الفقهية: لمحمد صديقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م.